



إعلان بشأن صدور قرار مجلس الانضباط في بورصة البحرين
بشأن المخالفة المقيدة برقم (2020/2)

تُعلن بورصة البحرين عن صدور قرار مجلس الانضباط بشأن المخالفة المقيدة برقم (2020/2) ضد:

الوسيط بنك البحرين والكويت ش.م.ب.

وذلك بإيقاع الجزاءات التالية:-

- 1- توجيه إنذار كتابي وإيقاع غرامة مالية بقيمة ثلاثة آلاف (3,000) دينار بحريني.
- 2- توجيه إنذار كتابي وإيقاع غرامة مالية بقيمة ألفي (2,000) دينار بحريني.

نظرًا لارتكاب المخالفات التالية (على الترتيب مقارنة بالجزاءات أعلاه):-

- 1- التكرار في عدم الاحتفاظ بالسجلات المتعلقة بالصفقات المتممة في بورصة البحرين بشكل متكامل وصحيح (تسجيلات للمكالمات الهاتفية) خلافًا لما تنص عليه المادة رقم (1) 4.1.1 من قواعد السوق بالبورصة.
- 2- التكرار في عدم بذل العناية اللازمة عند استلام طلبات إدخال الأوامر وتوجيه العملاء فيما يخص الأوامر التي تخالف قواعد وأنظمة البورصة، والمادة (MAM-3.10.20) - المجلد السادس من قواعد مصرف البحرين المركزي المتعلقة بإدخال أوامر للقيام بتعاملات في نهاية جلسات التداول بهدف التأثير على سعر السهم (Marking the Close).

وبهذا الصدد تؤكد بورصة البحرين حرصها على تطبيق قواعد وأنظمة البورصة على كافة المتعاملين فيها، وتحثهم على الالتزام بهذه القواعد والأنظمة، حتى تحظى هذه التعاملات بثقة المستثمرين، لخلق بيئة استثمارية سليمة مبنية على تطبيق القانون وفق مبادئ العدالة والشفافية والنزاهة.